

اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٦ / ٨ / ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٢٩ / ٣ / ٢٠٢٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
فَتْرَى



سائل يقول:

شخص يبيع لحم ويأتيه أناس يأخذون منه لحم وذبائح عند موت أحد أقربائهم؛ من أجل الذين يأتون يعززونهم، وهو يعرف هذا هل عليه شيء؟

المجواب:

الظاهر والله أعلم أنه جائز؛ لأن المنكر في إتيان الناس للأكل عندهم، وأهل الميت يضطرون لإطعامهم وإكرامهم، فهذا الأكل الحلال كما لو تصدقوا به عليهم، وإنما يكره الاجتماع في بيت الميت وصنع الطعام لهم، وليس النهي عن ذات الطعام المأكول، مع أنه يجوز إطعام من جاء من أقارب وأصدقاء الميت من مكان بعيد.

أجاب عنه فضيلة الشيخ

أبه مالك تهفיק البعداني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590